

## فتح الباري شرح صحيح البخاري

( قوله باب لا يقول ما شاء ا وشتت وهل يقول انا با ثم بك ) .

هكذا بت الحكم في الصورة الأولى وتوقف في الصورة الثانية وسببه انها وان كانت وقعت في حديث الباب الذي أورده مختصرا وساقه مطولا فيما مضى لكن انما وقع ذلك من كلام الملك على سبيل الامتحان للمقول له فتطرق إليه الاحتمال .

6277 - قوله وقال عمرو بن عاصم الخ وصله في ذكر بني إسرائيل فقال حدثنا احمد بن

إسحاق حدثنا عمرو بن عاصم وساقه بطوله وقد يتمسك به من يقول أنه قد يطلق قال لبعض شيوخه فيما لم يسمعه منه ويكون بينهما واسطة وكأنه أشار بالصورة الأولى إلى ما أخرجه النسائي في كتاب الإيمان والنذور وصححه من طريق عبد ا بن يسار بتحنانية ومهمله عن قتيلة بقات ومثناة فوقانية والتصغير امرأة من جهينة ان يهوديا اتى النبي صلى ا عليه وسلّم فقال انكم تشركون تقولون ما شاء ا وشتت وتقولون والكعبة فأمرهم النبي صلى ا عليه وسلّم إذا أرادوا ان يحلفوا ان يقولوا ورب الكعبة وان يقولوا ما شاء ا ثم شئت واخرج النسائي وابن ماجه أيضا وأحمد من رواية يزيد بن الأصم عن بن عباس رفعه إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء ا وشتت ولكن ليقل ما شاء ا ثم شئت وفي أول حديث النسائي قصة وهي عند احمد ولفظه ان رجلا قال للنبي صلى ا عليه وسلّم ما شاء ا وشتت فقال له اجعلتني وا عدلا لا بل ما شاء ا وحده واخرج احمد والنسائي وابن ماجه أيضا عن حذيفة ان رجلا من المسلمين رأى رجلا من أهل الكتاب في المنام فقال نعم القوم أنتم لولا انكم تشركون تقولون ما شاء ا وشاء محمد فذكر ذلك للنبي صلى ا عليه وسلّم فقال قولوا ما شاء ا ثم شاء محمد وفي رواية النسائي ان الراوي لذلك هو حذيفة الراوي هذه رواية بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة وقال أبو عوانة عن عبد الملك عن ربعي عن الطفيل بن سخيرة أخي عائشة بنحوه أخرجه ابن ماجه أيضا وهكذا قال حماد بن سلمة عند احمد وشعبة وعبد ا بن إدريس عن عبد الملك وهو الذي رجحه الحفاظ وقالوا ان بن عيينة وهم في قوله عن حذيفة وا اعلم وحكى بن التين عن أبي جعفر الداودي قال ليس في الحديث الذي ذكره نهى عن القول المذكور في الترجمة وقد قال ا تعالى وما نقموا الا ان اغناهم ا ورسوله من فضله وقال تعالى وإذ تقول للذي انعم ا عليه وانعمت عليه وغير ذلك وتعقبه بأن الذي قاله أبو جعفر ليس بظاهر لان قوله ما شاء ا وشتت تشريك في مشيئة ا تعالى وأما الآية فانما أخبر ا تعالى انه اغناهم وان رسوله اغناهم وهو من ا حقيقة لأنه الذي قدر ذلك ومن الرسول حقيقة باعتبار تعاطي الفعل وكذا الانعام انعم ا على زيد بالإسلام وانعم عليه النبي صلى

ا عليه وسلاّم بالعتق وهذا بخلاف المشاركة في المشيئة فانها منصرفة ى تعالى في الحقيقة  
وإذا نسيت لغيره فبطريق المجاز وقال المهلب انما أراد البخاري ان قوله ما شاء ا ثم  
شئت جائز مستدلا بقوله انا با ثم بك وقد جاء هذا المعنى عن النبي صلى ا عليه وسلاّم  
وانما جاز بدخول ثم لان مشيئة ا سابقة على مشيئة خلقه ولما لم يكن الحديث المذكور على  
شرطه استنبط من الحديث الصحيح الذي على شرطه ما يوافقه واخرج عبد الرزاق عن إبراهيم